

تاج العروس من جواهر القاموس

عَنْ أَبِي بَالَاوْبَارٍ لَيْفَهَا وَإِنَّمَا حَمَلَتْهُ عَلَى ذَلِكَ أَنَّهُ شَبَّهَهَا بِالْإِيل .
 وَرَجُلٌ كَثٌّ ج كَثٌّ . " وَقَدْ أَكْثَ وَكَثُّوا كَثًّا " قَالَ اللَّيْثُ الْكَثُّ وَالْأَكْثُ :
 نَعَتْ كَثِيثَ اللَّحْيَةِ وَمَصْدَرُهُ الْكُثُوثَةُ . وَعَنْ أَبِي خَيْثَرَةَ : رَجُلٌ أَكْثٌ
 وَلَحْيَةٍ كَثَّاءٌ بِإِثْنَةِ الْكَثِّ وَالْفِعْلُ يَكْثُ كُثُوثَةً وَأَنْشَدَ ابْنُ دُرَيْدٍ
 عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَمِّهِ :

" بِحَيْثُ نَاصَى اللَّحْمَ الْكَثَاثَا .

" مَوْوُ الْكَثِيبِ فَجَرَى وَحَاثَا يَعْنِي بِاللَّحْمِ الْكَثَاثِ النَّبَاتِ وَأَرَادَ
 بِحَاثٍ : حَاثًا فَقَلَبَ . وَفُلَانٌ قُدُّومُهُ عَلَى كَثٍّ مُنْخَرِهَ أَيِ عَلَى رَغْمٍ أَنْفِيهِ
 . وَمِنْ سَجَعَاتِ الْأَسَاسِ : مَنْ كَانَ فِي لَحْيَتِهِ كَثَاثَةٌ كَانَ فِي عَقْلِهِ غَثَاثَةٌ ك - ح
 - ث .

" كَحَثَ " أَهْمَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ وَقَالَ اللَّيْثُ : كَحَثَ " لَهُ مِنَ الْمَالِ كَمَنْعَ " كَحَثَاً
 وَكَحْثَةً إِذَا " غَرَفَ لَهُ " غَرْفَةً " بِإِدْيَمٍ " كَذَا فِي التَّكْمِلَةِ وَفِي بَعْضِ النَّسَخِ
 : بَيَدِهِ " مِنْهُ " وَهَكَذَا فِي اللِّسَانِ .

ك - ر - ث .

" الْكَرَّاثُ كَرْمٌ مَّانٍ وَكَتَّانٍ " الْأَخِيرَةُ عَنْ كُرَاعٍ : يَقُولُ " مَعْرُوفٌ خَبِيثٌ
 الرَّائِحَةِ كَرِيهٌ الْعَرَقِ وَيُقَالُ فِيهِ أَيْضًا : الْكَرَّاثُ بِالتَّخْفِيفِ وَالْفَتْحِ قَالَهُ
 أَبُو عَلِيٍّ الْقَالِي . " وَكَسَّحَابٍ : شَجَرٌ كِبَارٌ " جَبَلِيَّةٌ كَذَا عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ وَقَدْ
 " رَأَيْتُهَا بِجِبَالِ الطَّائِفِ " وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : أَخْبَرَنِي أَعْرَابِيٌّ مِنْ أَزْدِ
 السَّرَّاءِ قَالَ : الْكَرَّاثُ شَجَرَةٌ جَبَلِيَّةٌ لَهَا وَرَقٌ دِقَاقٌ طِوَالُ وَخِطَرَةٌ
 نَاعِمَةٌ إِذَا فُدِغَتْ هُرِّيَقَتْ لَبِنًا وَالنَّاسُ يَسْتَمِشُّونَ بِلَبْنِهَا وَقَالَ أَبُو
 ذَرَّةَ الْهَذَلِيُّ :

" إِنَّ حَبِيبَ بَنَ الْيَمَانِ قَدْ نَشِبَ .

" فِي حَصْدٍ مِنَ الْكَرَّاثِ وَالْكَذِبِ قَالَ السُّكَّرِيُّ : الْكَرَّاثُ : نَبَاتٌ أَوْ شَجَرٌ
 . كَرَّاثٌ " : جَبَلٌ " وَبِهِ فُسَّرَ قَوْلُ سَاعِدَةَ بِنِ جُؤَيَّةَ :

" وَمَا ضَرَبَ بَيْضَاءُ يَسْقَى دَبُوبَهَا .

" دُفَاقٌ فَعَرَوْا أَنْ الْكَرَّاثِ فَضَمُّهَا وَكَرَّاثَةُ الْأَمْرِ وَ " الْغَمُّ يَكُورُ ثُمَّ "
 بِالْكَسْرِ وَيَكُورُ ثُمَّ " بِالضَّمِّ كَرَّاثًا : سَاءَ وَ " اشْتَدَّ عَلَيْهِ " وَبَلَغَ مِنْهُ

الْمَشَقَّةَ " كَأَكْرَثَهُ " . قال الأصمعيّ : لا يقال : كَرِثَهُ وإِنما يُقَالُ :
 أَكْرَثَهُ على أَنَّ رؤيةَ قد قاله : .
 " وَقَدْ تَجَلَّى الْكُرْبُ الْكُورِثُ كَذَا فِي الصَّحَاحِ وَفِي حَدِيثٍ عَلَى وَغَمْرَةٍ
 كَارِثَةٍ أَيْ شَدِيدَةٍ شَاقَّةٍ مِنْ كَرِثَةِ الْغَمِّ أَيْ بَلَغَ مِنْهُ الْمَشَقَّةُ . " وَإِنْهُ
 لَكَرِثُ الْأَمْرِ إِذَا كَعَّ وَنَكَصَ " وَأَمْرُ كَرِثُ : كَارِثُ . وَكَلَّ مَا
 أَثْقَلَكَ فَقَدْ كَارِثُ . وَكَلَّ مَا أَثْقَلَكَ فَقَدْ كَرِثَكَ . وَعَنِ اللَّيْثِ يُقَالُ : مَا
 أَكْرَثَنِي هَذَا الْأَمْرُ أَيْ مَا بَلَغَ مِنِّي مَشَقَّةً . وَالْفِعْلُ الْمُجَاوِزُ كَرِثْتُهُ .
 وَقَدْ اكْتَرِثَ هُوَ اكْتَرِثًا وَهَذَا فِعْلٌ لَزِمُ . وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ : يُقَالُ : كَرِثَنِي
 الْأَمْرُ وَقَرِثَنِي إِذَا غَمَّه وَأَثْقَلَهُ " وَانْكَرِثَ الْحَبْلُ : انْقَطَعَ .
 وَاكْتَرِثَ لَهُ : حَزَنَ . يُقَالُ : " مَا أَكْتَرِثْتُ لَهُ " أَيْ " مَا أُبَالِي بِهِ " هَكَذَا فِي
 سَائِرِ النُّسخِ وَمِثْلُهُ فِي نَسَخَةِ الصَّحَاحِ وَجَعَلَ عَلَى قَوْلِهِ بِهِ إِشَارَةً إِلَى أَنَّهُ هَكَذَا
 بَخَطَ الْمُصَنِّفُ وَوَجَدَ فِي بَعْضِ نَسَخِ الصَّحَاحِ لَهُ بَدَلَ بِهِ وَفِي أُخْرَى مَا أُبَالِيهِ وَإِذَا
 كَانَ ذَلِكَ فَإِنَّ قَوْلَ شَيْخِنَا فِي الصَّحَاحِ : مَا أَكْتَرِثْتُ بِهِ غَيْرُ مُتَّجِرٍ بِهِ اشْتَبَهَ
 عَلَيْهِ اللَّفْظُ بِاللَّفْظِ . وَفِي النِّهَايَةِ : الْأَصْلُ فِيهِ أَلَّ يُسْتَعْمَلُ إِلَّا فِي
 النَّفْيِ وَشَذَّ استعمله في الإِثباتِ كَمَا فِي بَعْضِ الْأَحَادِيثِ . وَقَالَ بَعْضُ
 اللُّغَوِيِّينَ : اكْتَرِثَ كَالْتَفَتَ وَزَنًا وَمَعْنَى : وَفِي الْعِنَايَةِ :
 الْاِكْتِرَاثُ : الْاِعْتِنَاءُ . " وَالْكَرِثَاءُ " وَالْكَرَاثَاءُ وَالْقَرِثَاءُ
 وَالْقَرَاثَاءُ : " بُسْرُ طَيْسَبُ " وَقَدْ تَقَدَّسَ الْخَلْقُ فِيهِ . يُقَالُ : " أَمْرُ كَرِثُ
 أَيْ كَارِثُ شَدِيدٌ . وَفِي الْأَسَاسِ : كَرِثَهُ الْأَمْرُ : حَرَّكَهُ وَأَرَاكَ لَا
 تَكْتَرِثُ لَهُ : لَا تَتَحَرَّكُ لَهُ وَلَا تَعْبَأُ بِهِ .